الأمم المتحدة

A/C.5/58/SR.1

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والخمسون

Distr.: General
3 October 2003
Arabic
Original: French

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الأولى

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد كمونيتشك .....(الجمهورية التشيكية)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية:

السيد مسيلي

المحتويات

انتخاب نواب الرئيس والمقرر

تنظيم الأعمال

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

03-53646 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

انتخاب نواب الرئيس والمقرر

١ - **الرئيس:** دعا اللجنة إلى التزام الصمت لمدة دقيقة حدادا على ضحايا الهجوم الذي استهدف مقر الأمم المتحدة في بغداد يوم ١٩ آب/أغسطس الماضي. ثم أعلن أنه يتعين على اللجنة، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٦٣/٥٢، أن تنتخب ثلاثة نواب للرئيس ومقررا. وأضاف أنه يفهم أن اللجنة تود انتخاب السيد بوحدو (الجزائر)، والسيد بوليدو ليون (فنزويلا)، والسيد الخويزن (هولندا)، نوابا للرئيس، وانتخاب السيد راجح (المملكة العربية السعودية) مقررا، بتأييد من مجموعة الدول الأفريقية ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ومجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى ومجموعة الدول الآسيوية.

٢ - تم انتخاب السيد بوحدو (الجزائر) والسيد بوليدو ليون (فنزويلا) والسيد الخويزن (هولندا) نوابا للرئيس، والسيد راجح (المملكة العربية السعودية) مقررا، بالتزكية.

تنظيم الأعمال (A/58/250، و A/58/252، وA/C.5/58/1، و A/C.5/58/L.1)

٣ - **الرئيس:** دعا أعضاء اللجنة إلى النظر في مشروع برنامج عمل اللجنة خلال الجزء الرئيسي من الدورة الحالية للجمعية العامة، على النحو المبيَّن في الورقة غير الرسمية التي وزعت على الوفود. واسترعى الانتباه إلى الوثيقة A/C.5/58/1 التي تضم قائمة ببنود جدول الأعمال التي أحالتها الجمعية العامة إلى اللجنة، وإلى الوثيقة A/C.5/58/L.1 التي تضم قائمة بالوثائق ذات الصلة بهذه البنود. وأشار إلى أن الجمعية قررت إحالة البند ٥٩ من جدول الأعمال المعنون ''تعزيز منظومة الأمم المتحدة'' إلى اللجنة لغرض وحيد هو النظر في تقريري الأمين العام المعنونين ''جوانب التحسن في عملية التخطيط والميزانة الحالية'' و ''الاستعراض الحكومي الدولي للخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية''. وبالنظر إلى أن هذا البند من جدول الأعمال يجب النظر فيه في جلسة عامة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر، أوصى المكتب بألا تعقد اللجنة جلسة في ذلك اليوم، بغية تمكين الوفود من حضور المناقشة العامة.

٤ - **الرئيس:** أعلن أن الأمانة العامة ستنظم حلقتين دراسيتين، تخصص الأولى للأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة ونفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، والثانية للمسائل المتعلقة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

٥ - **الرئيس:** استرعى بعد ذلك نظر الأعضاء إلى التقرير الأول لمكتب الجمعية العامة (A/58/250)، لا سيما إلى أحكام الفقرة ٥٨ منه بشأن البند ١٢٢ من جدول الأعمال (تخطيط البرامج) التي قرر المكتب بموجبها أن يوصي الجمعية العامة بأن تدرج الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة، ولا سيما اللجان الرئيسية، في برنامج عملها، استعراضا لتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق وأن تحيل جميع التعليقات ذات الصلة إلى اللجنة الخامسة قبل نظرها في الخطة المقترحة المتوسطة الأجل، وتنقيحاتها، والنظر في التوصيات الواردة في الفصل الثالث، الجزء جيم، (التقييم) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق (A/58/16). وبناء عليه، ستنتظر اللجنة الخامسة توصيات اللجان الرئيسية قبل الشروع في النظر في هذا البند من بنود جدول الأعمال.

٦ - واسترعى الانتباه أيضا إلى الفقرة ٣٠ من التقرير التي يشير فيها المكتب إلى مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ الذي ينص على أنه يتعين على اللجان الرئيسية أن تفسح الوقت الكافي لكي تعد الأمانة العامة تقدير النفقات ولكي تنظر اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة

في ذلك التقدير، وأن تأخذ هذا الشرط في الاعتبار لدى اعتماد برنامج عملها. ويجب علاوة على ذلك، أن يحدد موعد نهائي ملزم (لا يتجاوز ١ كانون الأول/ديسمبر) لتقديم جميع مشاريع القرارات التي تترتب عليها آثار مالية إلى اللجنة الخامسة.

٧ - ويشير المكتب، في الفقرة ٢٧ من التقرير، إلى أن الجمعية العامة قد شجعت الدول الأعضاء، في القرارين ٤٨/٢٦٤ و ٥٥/٢٨٥، على ممارسة الانضباط في طلب تقديم تقارير جديدة، خاصة عند طلب تقارير مدمجة، وإلى أنها، في القرار ٥٧/٢٧٠ باء، أشارت إلى ضرورة تفادي طلب تقارير مزدوجة إلى الأمين العام.

٨ - **الرئيس**: لاحظ أنه ينبغي للجنة أن تختتم أعمالها بحلول يوم الثلاثاء ٩ كانون الأول/ديسمبر، ودعا الوفود إلى أن تكفل قيام زملائها العاملين في اللجان الرئيسية باختتام النظر في مشاريع القرارات التي تترتب عليها آثار مالية في أقرب وقت ممكن، بغية إتاحة الوقت اللازم لوضع البيانات عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية ذات الصلة بتلك المشاريع ولتنظرها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وتنظرها اللجنة الخامسة من بعد.

٩ - وفيما يتعلق بالبند ١٧ من جدول الأعمال، اقترح الرئيس تحديد يوم الجمعة الموافق ١٧ تشرين الأول/أكتوبر موعدا نهائيا لتقديم الترشيحات وإقرار التعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى.

١٠ - **السيد مونتوفاني** (إيطاليا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المنضمة (إستونيا وبولندا والجمهورية التشيكية وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص ولاتفيا وليتوانيا ومالطة وهنغاريا)، بالإضافة إلى البلدان المنتسبة (بلغاريا وتركيا ورومانيا)، وبلدان الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة (أيسلندا وليختنشتاين والنرويج) الأعضاء في المنطقة الاقتصادية الأوروبية، وقال إنه يرحب مع الارتياح بتنظيم حلقتين دراسيتين معنيتين بالميزانية البرنامجية وبجدول الأنصبة المقررة. وقال إن اللجنة ستنظر في مسائل هامة متعددة خلال الدورة الحالية، حيث أنها ستنظر بصفة خاصة في جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة ونفقات عمليات حفظ السلام، وتمويل المحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا، وتقارير أجهزة التفتيش ومراجعة الحسابات وكذلك عمليات حفظ السلام الهامة والبعثات السياسية الخاصة. وفضلا عن ذلك، ستنظر اللجنة في الاستعراض الحكومي الدولي للخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية الذي سيجري في مرحلة واحدة، بمجرد قيام الجمعية العامة بتحديد التوجيهات المتعلقة بذلك. وبالنظر إلى عبء العمل الثقيل هذا، ينبغي للوفود التحلي بحسن النية والمرونة من أجل كفالة نجاح المفاوضات. وأكد أن الاتحاد الأوروبي، لن يدخر، من جانبه، أي جهد لتحقيق ذلك.

١١- وقال إن الاتحاد الأوروبي يوافق على قرارات المكتب، لا سيما فيما يتعلق بالوقت المحدد لاستعراض مسألة من أهم المسائل التي يجب أن تنظر فيها اللجنة، ألا وهي الميزانية البرنامجية. وحتى يتسنى للجنة أن تكرس الوقت اللازم لمسائل الميزانية، فهي تتوقع الفراغ من النظر في أكبر عدد ممكن من بنود جدول الأعمال بحلول نهاية شهر تشرين الأول/أكتوبر. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يرى أنه ينبغي اختتام المناقشات المتعلقة بجدول الأنصبة المقررة قبل بدء النظر في الميزانية المقترحة. وينبغي للجنة أن تسعى جاهدة، كلما تسنى ذلك، لتحيط علما بالتقارير التي يتم التوصل إلى توافق آراء بشأنها، بغية إتاحة المزيد من الوقت للمسائل التي تتسم بحساسية أكبر. ويرحب الاتحاد الأوروبي كذلك بقصر المهلة المكرسة للنظر في الميزانية في جلسة رسمية. ويؤيد الاتحاد بدء المشاورات غير الرسمية في أقرب وقت ممكن كما

يؤيد إجراء المفاوضات بشأن مشاريع القرارات على جناح السرعة وبصورة فعالة.

١٢ - **السيدة عفيفي** (المغرب): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقالت إنها ترحب مع الارتياح بتنظيم الأمانة العامة حلقتي عمل ستمكنان أعضاء اللجنة من الإحاطة بصورة أفضل بمسائل مثل جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات المنظمة ونفقات عمليات حفظ السلام. وأعربت عن سعادتها لأن المسائل المعلقة التي تأجل النظر فيها في هذه الدورة أدرجت في برنامج عمل اللجنة.

١٣ - وقالت إنه يجب إعطاء الوقت اللازم للنظر في البنود ذات الأولوية من جدول الأعمال. وهناك عدد من المسائل المعروضة على اللجنة التي تهم مجموعة الـ ٧٧ والصين بوجه خاص، لا سيما جدول الأنصبة المقررة، وتحسين الحالة المالية للأمم المتحدة، وخطة المؤتمرات، وقواعد المشتريات والاستعانة بمصادر خارجية، وتمويل عمليات حفظ السلام، والخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية، وتخطيط البرامج، فضلا عن تمويل المحكمتين الجنائيتين الدوليتين.

١٤ - وأضافت أن مجموعة الـ ٧٧ والصين ترغب في أن ينظر في طلبات الاستثناء بموجب أحكام المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة أثناء الأسبوع الأول من برنامج عمل اللجنة. وفضلا عن ذلك، قالت إن من المهم أن تقوم الأمانة العامة بإصدار الوثائق وفقا لقاعدة الأسابيع الستة، بالنظر إلى أن تقديمها متأخرة يعوق أداء اللجنة لأعمالها على النحو الواجب. وأعلنت أن مجموعة الـ ٧٧ والصين تعرب عن تقديرها للجهود التي تبذلها الأمانة العامة في هذا الشأن وتلاحظ حدوث تحسن بالمقارنة مع السنوات الماضية، إلا أنها تأسف لأن بعض الوثائق لا يزال يصدر متأخرا عن المواعيد المقررة.

١٥ - وقالت إن مجموعة الـ ٧٧ والصين تتساءل عن السبب في عدم إدراج البند ١٢٨ من جدول الأعمال المعنون ''إقامة العدل في الأمم المتحدة'' في برنامج العمل المقترح.

١٦- **السيدة إنسيرا** (كوستاريكا): أعربت عن دهشتها من أنه لم تخصص سوى ثلاث جلسات رسمية، في مشروع برنامج عمل اللجنة، للقراءة الأولى للميزانية. وقالت إن مما لا غنى عنه، في رأيها، عرض كل باب من أبواب الميزانية والمسائل المتصلة به في جلسة رسمية. وأضافت أنه منذ عامين قبلت اللجنة، بصفة استثنائية، عرض مختلف فصول الميزانية البرنامجية والنظر فيها خلال المشاورات غير الرسمية. وتشير جميع الأدلة إلى وجود اتجاه للاحتفاظ بهذه الصيغة، بيد أن كوستاريكا ترى أن تلك الصيغة غير مُرضية. وفضلا عن ذلك، تطلب كوستاريكا أن يدرج في برنامج العمل البند المتعلق بحظر التدخين في مقر الأمم المتحدة وعدم امتثال الأمانة العامة للمقرر ٤٠١/٣٨ ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة التي أعقبته.

١٧- **السيدة نونييس موردوتش** (كوبا): قالت إن بلدها يشارك في تأييد البيان الذي أدلى به المغرب باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين. وأضافت إنها ترى أن برنامج العمل يخصص وقتا أقل بكثير مما ينبغي للنظر في بعض المسائل مثل خطة المؤتمرات وجدول الأنصبة المقررة، وطلبت تخصيص جلستين إضافيتين على الأقل للنظر في هذين البندين. وقالت إن كوبا ترى، من ناحية أخرى، أن القراءة الأولى للميزانية لا يمكن إنجازها في ثلاث جلسات رسمية وحسب، وهي تطلب تخصيص جلستين رسميتين إضافيتين لها. وأضافت أن الطريقة التي جرى بها النظر في الميزانية خلال الدورة السادسة والخمسين لا يمكن ترسيخها كممارسة متبعة، حيث أنها تمنع الدول التي تريد أن تعرب عن رأيها بصراحة بشأن مقترحات الميزانية في جلسة رسمية من أن تفعل ذلك. وقالت إن من الملائم بالتالي زيادة العدد الكلي للجلسات الرسمية المكرسة للنظر في الميزانية. وفيما يتعلق بطلبات الاستثناء من

تطبيق المادة ١٩ من الميثاق، أعلنت أن الوفد الكوبي يؤيد موقف مجموعة الـ ٧٧ والصين الذي يرى أن على اللجنة أن تبت في هذا الأمر في الأسبوع الأول من عملها. علاوة على ذلك، قالت إنه يستحسن أن تتاح لأعضاء اللجنة معلومات عن الحالة المالية للمنظمة قبل النظر في هذا البند.

١٨ - وأضافت أن عرض عدد كبير من البنود في آن واحد أمر مثير للقلق، حيث أن بعض البلدان، لا سيما البلدان النامية، ليس لها سوى عدد محدود من الممثلين. في حين أنه مما لا غنى عنه أن تقوم الوفود بتحليل الوثائق المعروضة إذا أُريد للمناقشة الحكومية الدولية أن تكون مثمرة. وفضلا عن ذلك، فإن جلسة الإحاطة الإعلامية بشأن الحالة في العراق كان ينبغي تنظيمها في إطار البند المتعلق بأمن الموظفين. وقالت إنه على غرار ذلك، فإن هيئات الرقابة ينبغي النظر فيها في إطار بنود جدول الأعمال ذات الصلة. وأخيرا، فإن جوانب الميزانية ذات الصلة بالبرنامج ينبغي أن تنظر فيها اللجان الرئيسية، وفقا للممارسة المتبعة.

١٩ - **السيد أبيليان** (أمين اللجنة): قال ردا على ما طُرح من أسئلة وتعليقات إن السبب في عدم إدراج بند جدول الأعمال المعنون ''إقامة العدل في الأمم المتحدة'' في برنامج العمل هو أن تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن المسألة تأخر ولن يقدم إلا في شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وفيما يتعلق بطلبات الاستثناء بموجب المادة ١٩، أوضح أنه، وفقا للممارسة المتبعة، أُحيل تقرير لجنة الاشتراكات في شهر تموز/يوليه إلى رئيس الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة الذي أحاله بدوره إلى رئيس اللجنة الخامسة بغرض النظر فيه خلال الدورة الحالية. وقال إن مكتب اللجنة كان قد قرر مبدئيا النظر في هذه المسألة خلال الأسبوع الأول من برنامج عمله، بيد أنه قرر تأجيل النظر فيها إلى الأسبوع الثاني، الذي ستقوم اللجنة فيه بالنظر في البند ١٢٤ من جدول الأعمال المتعلق بجدول الأنصبة المقررة، حيث أُبلغ بأن الانتخابات المقرر إجراؤها في جلسات عامة لن تنظم قبل يوم ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر. ويقترح المكتب إعادة النظر في هذا القرار، بناء على طلب الدول الأعضاء.

٢٠ - وفيما يتعلق بحظر التدخين في الأمانة العامة، وهي المسألة التي أثارتها كوستاريكا، قال إن ذلك قرار اتخذه مكتب الجمعية العامة، بناء على توصية المدير العام لمنظمة الصحة العالمية. وأضاف أن المسألة ليست مدرجة في جدول الأعمال ولا شأن لها باللجنة أو مكتبها.

٢١ - **الرئيس**: استفسر عما إذا كان بوسعه اعتبار أن اللجنة تطلب إقرار برنامج العمل المقترح، على أن تدخل عليه تعديلات خلال الدورة حسب الاقتضاء، وأحاط علما بتوصيات الجمعية العامة.

٢٢ - **السيدة إنسيرا** (كوستاريكا): أعلنت أنها ليس بوسعها أن توافق على برنامج العمل قبل دراسة النسخة المنقحة منه. وقالت إنها، على وجه الخصوص، لا يمكن أن تقبل عدم تناول أبواب الميزانية إلا في مشاورات غير رسمية.

٢٣ - **السيد سي** (السنغال): أعرب بدوره عن الأمل في إطلاع الدول الأعضاء على التعديلات في برنامج العمل قبل إقرار البرنامج. وأكد أن وفود البلدان النامية مواردها محدودة جدا، وأن المشاورات غير الرسمية تمثل أحيانا وسيلة لإقصاء هذه الوفود عن المناقشة.

٢٤ - **السيدة نونييس موردوتش** (كوبا): أعلنت أنها تؤيد، مع السيد كمارا (غينيا)، ما أدلى به وفدا كوستاريكا والسنغال، واقترحت أن يعرض المكتب برنامج العمل المنقح بعد مراعاة جميع التعليقات التي جرى الإدلاء بها.

٢٥ - **السيد يوسيفوف** (الاتحاد الروسي): قال إن برنامج العمل المنقح حسب طلب الدول الأعضاء يمكن تصويبه أولا بأول، على نحو يتيح للممثلين النظر بشكل متعمق في المسائل التي يولونها أهمية خاصة. وفيما يتعلق بالقرارات المتصلة

بالتدخين، قال إنه يشير بصفة خاصة إلى أن المسألة قد حسمت في قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٢٢، المتخذ في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. فذلك القرار لا ينص على حظر التدخين حظرا تاما. وقال إنه يعتقد أنه لا يجوز، من الناحية القانونية، التراجع عن قرارات الجمعية العامة.

٢٦ - **السيدة إنسيرا** (كوستاريكا): أعربت عن الأسف لأن الأمانة العامة أخذت تنحو بصورة متزايدة، منذ بضع سنين، إلى تجاوز قرارات الجمعية العامة، وإلى وضع الدول الأعضاء أمام الأمر الواقع، سواء تعلق الأمر بنقل أمانة اللجنتين الخامسة والسادسة، أو بوقف العمل بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، أو بحظر التدخين. وفيما يتعلق بهذه المسألة الأخيرة، فإنه رغم أن الدول الأعضاء قد أعربت صراحة عن رأيها، في قرار للجمعية العامة، قامت الأمانة العامة بمبادرة منها بتعديل نظام تحاول تطبيقه عن طريق أفراد الأمن، وهو الأمر الذي لا يمكن قبوله. وعملا بالقواعد الأولية للمراسم والمجاملات الدبلوماسية، لا يمكن منع رؤساء الوفود وممثلي الدول الأعضاء ذات السيادة من التدخين أو محاولة منعهم من ذلك. ووفقا لاتفاق المقر (الفقرة ٨ من المادة ٢)، لا يجوز تطبيق القوانين السارية المفعول في مدينة نيويورك على المقر. وطلبت السيدة إنسيرا إلى الأمانة العامة أن تقدم إليها، في الجلسة المقبلة، ردا مكتوبا على الأسئلة التالية: (١) ما هي السلطة التي تلقى أفراد الأمن بموجبها أمرا بمضايقة المدخنين، وتهديد الدبلوماسيين بتدوين أسمائهم وأسماء بلدانهم وإرسالها ''إلى جهات عليا''؟ (٢) ماذا تنوي الأمانة العامة أن تفعل بقائمة الأسماء هذه؟ (٣) ما هي الجهة التي تتولى مهمة حفظ النظام والأمن في المباني أثناء قيام أفراد الأمن بمطاردة المدخنين؟

٢٧ - **الرئيس**: قال إن الأمانة العامة أفادت بأنها ستقدم ردا مكتوبا على هذه الأسئلة. وأضاف أنه، فيما يتعلق بمشروع برنامج العمل، يقترح على اللجنة إقرار برنامج الأسبوع الأول، حتى يتسنى لها البدء في مباشرة أعمالها، وأن تطلب إلى المكتب تقديم نسخة منقحة من بقية البرنامج مع مراعاة رغبات الدول الأعضاء واقتراحاتها ومقترحاتها.

٢٨ - **السيدة نونييس موردوتش** (كوبا): قالت إن الطلب المقدم من مجموعة الـ ٧٧ والصين من أجل النظر في مسألة جدول الأنصبة المقررة وتطبيق المادة ١٩ خلال الأسبوع الأول، من شأنه تعديل برنامج العمل. وقالت إنها ترغب في معرفة الكيفية التي سيلبى بها هذا الطلب إذا كان برنامج العمل للأسبوع الأول سيتم إقراره كما هو، حسب اقتراح الرئيس.

٢٩ - **السيد أبيليان** (أمين اللجنة): قال إن المكتب سيجتمع، حسبما اقترح الرئيس آنفا، بهدف مراجعة برنامج العمل بغية التمكن من النظر في مسألة تطبيق المادة ١٩ خلال الأسبوع الأول.

رفعت الجلسة الساعة ١١/١٠.